


Distr.: General
24 July 2019
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والأربعون

٩-٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

البندان ٢ و٣ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية


موجز حلقة النقاش بشأن حقوق المرأة وتغير المناخ: العمل المناخي والممارسات الجيدة والدروس المستفادة

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

موجز

هذا التقرير مقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٣٨، الذي قرر فيه مجلس حقوق الإنسان عقد حلقة نقاش بشأن موضوع حقوق المرأة وتغير المناخ: العمل المناخي وأفضل الممارسات والدروس المستفادة، خلال دورته الحادية والأربعين. وطلب المجلس أيضاً إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم تقريراً موجزاً عن حلقة النقاش، لينظر فيه في دورته الثانية والأربعين؛ ويلخص هذا التقرير حلقة النقاش بشأن حقوق الإنسان وتغير المناخ، التي عُقدت في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٩.

* تُنشر على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر المعتاد لظروفٍ خارجة عن إرادة الجهة المقدِّمة له.



أولاً - مقدمة

- ١ - عقد مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقراره ٤/٣٨، حلقة نقاش بشأن حقوق المرأة وتغير المناخ: العمل المناخي، وأفضل الممارسات والدروس المستفادة، في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٩^(١).
- ٢ - وقد تولى رئيس مجلس حقوق الإنسان رئاسة حلقة النقاش. وافتتحت ببيان لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تلاه بيان عن طريق الفيديو من رئيسة جزر مارشال.
- ٣ - وأتاحت حلقة النقاش فرصة للدول والمنظمات الدولية والجهات المعنية الأخرى لمناقشة الآثار الضارة لتغير المناخ على التمتع الفعلي بحقوق النساء والفتيات وتعزيز وحماية حقوقهن من خلال إجراءات مناخية مراعية للاعتبارات الجنسانية.
- ٤ - وكان من بين المشاركين في حلقة النقاش رئيس أيرلندا السابق ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان السابقة، السيدة ماري روبنسون؛ والممثلة الدائمة لفيجي لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف، السيدة نزهة شامي خان، وأخصائي أقدم في مجال المساواة وعدم التمييز في منظمة العمل الدولية، السيد مارتن أوليز؛ وأعد أعضاء اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، السيدة نهلة حيدر.

ثانياً - الجلسة الافتتاحية

- ٥ - شددت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، لدى افتتاحها المناقشة، على أن أزمة المناخ تُفقد الناس حقوقهم وهويتهم وفي بعض الحالات منازلهم وبلدانهم وأرواحهم. ولتغير المناخ آثار ضارة محددة على النساء والفتيات. فخلال الظواهر الجوية القصوى، تكون النساء أكثر عرضة للموت من الرجال، بسبب الاختلافات في الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والوصول إلى المعلومات. وتعرض النساء الحوامل والمرضعات لانعدام الأمن الغذائي. وقد تتسبب مياه الشرب التي ازدادت ملوحةً جراء ارتفاع مستوى سطح البحر، في ولادات مبتسرة ووفيات الأمهات والمواليد. ويمكن أن تؤدي الضغوط الاقتصادية الناجمة عن الكوارث وتغير المناخ إلى زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري باعتبار هذه الممارسات إحدى استراتيجيات التكيف. وقد أثر اشتداد المخاطر التي تهدد الأراضي والمياه والأنواع وسبل العيش تأثيراً عميقاً على النساء، لا سيما اللواتي يعملن في الأراضي أو يعتمدن على النظم الإيكولوجية من أجل كسب قوت أسرهن.
- ٦ - ولاحظت المفوضة السامية أنه في التقرير المقدم عملاً بقرار المجلس ٤/٣٨، خلصت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) إلى أن التمييز الراسخ يؤدي إلى تفاقم آثار تغير المناخ على النساء، ولا سيما عندما يتعرض أيضاً للتمييز بوصفهن أعضاء مجتمعات مهمشة (انظر A/HRC/41/26) وذكر أن حقوق المرأة في الصحة والغذاء وسبل العيش من بين

(١) يمكن الاطلاع على شريط الفيديو الكامل لما جرى في حلقة النقاش على الرابط التالي:
<http://webtv.un.org/meetings-events/human-rights-council/regular-sessions/41st-session/watch/panel-discussion-on-women's-rights-and-climate-change-15th-meeting-41st-regular-session-human-rights-council-605423122100>.

الحقوق المتضررة. وفي ٢٠١٨، فاق عدد المشردين داخلياً ١٧ مليون شخص في ١٤٤ بلداً نتيجة للكوارث الطبيعية وتغير المناخ، وهو عدد يزيد بنسبة ٦٠ في المائة على عدد الأشخاص الذين أجبروا على مغادرة ديارهم بسبب النزاع. ومن بين الأشخاص المشردين بسبب تغير المناخ، كانت النساء والفتيات بوجه خاص عرضة لأخطار العنف الجنساني، بما في ذلك الاتجار بالبشر، ويحتمل أن يبقين كذلك في المستقبل.

٧- وأفادت المفوضة السامية بأن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة أشارت في توصيتها العامة رقم ٣٧ (٢٠١٨) بشأن الأبعاد الجنسانية للحد من مخاطر الكوارث في سياق تغير المناخ إلى الحاجة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة للتخفيف من الآثار الضارة لتغير المناخ على النساء والفتيات والتكيف معه. وفي الوقت نفسه، هناك الكثير مما يمكن أن تسهم به المرأة في العمل المناخي. فالنساء من المجتمعات المهمشة في المناطق الهشة المعرضة للخطر لديهن معرفة عميقة بالأرض والاستراتيجيات الإيكولوجية الطبيعية التي يمكن أن تساعد في الحد من أضرار تغير المناخ وتحسين الإنذار المبكر وبناء القدرة على التكيف. وأشارت إلى مثال من تشاد، حيث وضعت هندو عومارو إبراهيم، وهي شابة من جماعة مبورورو فولاني، نظاماً مجتمعياً لإدارة الموارد الطبيعية بتعاون مع نساء أخريات من الشعوب الأصلية، مما أسفر عن تحديد نقاط المياه، وزيادة مشاركة المرأة في قرارات المجتمع المحلي.

٨- وشددت على أن استبعاد نصف المجتمع من المشاركة في صياغة السياسات، بما فيها سياسات التصدي لأضرار المناخ، يزيد من احتمال أن تكون تلك السياسات أقل استجابة للأضرار المحددة المترتبة على ذلك ومن ثم أقل فعالية بل يمكن أن تؤدي إلى نتائج عكسية. وينبغي تمكين النساء والفتيات من خلفيات متنوعة للمشاركة بوصفهن عوامل تغيير في سياق الوقاية من أضرار المناخ والتصدي لها في مجتمعاتهن المحلية.

٩- ودعت المفوضة السامية الدول إلى التصدي للتمييز الذي يحد من خيارات المرأة وحريتها ومن إمكانية حصولها على الخدمات ومشاركتها في المجتمع. ووفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، إذا أتيحت للنساء فرص متساوية في الحصول على التمويل والموارد، سيرتفع محصولهن الزراعي من ٢٠ إلى ٣٠ في المائة، ولن يعاني بعد ذلك ما بين ١٠٠ و ١٥٠ مليون شخص من المجاعة وستنخفض أيضاً انبعاثات ثاني أكسيد الكربون إلى حد كبير.

١٠- وفي الختام، أشارت المفوضة السامية إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١١/٤٠ الذي أعلن فيه المجلس أن "تعزيز احترام أنشطة المدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم النساء والمنتمون إلى الشعوب الأصلية، ودعم هذه الأنشطة وحماتها" ضروري للتمتع بحقوق الإنسان ولحماية البيئة. وحثت الدول على الحد من آثار تغير المناخ على المرأة وزيادة مشاركة المرأة في صنع السياسات والالتزام بالعمل.

١١- وشددت رئيسة جمهورية جزر مارشال، في بيانها الافتتاحي عن طريق رسالة بالفيديو، على أن النساء والفتيات غالباً ما يكن أشد تضرراً من تغير المناخ، كما أنهن عوامل تغيير في الوقت ذاته في مكافحة أخطار المناخ. وهذا الدور المحوري الذي تؤديه المرأة في ضمان رفاه أسرتهن يقتضي في كثير من الأحيان التضحية برفاها الشخصي. وفي عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦، عانت جزر مارشال من جفاف شديد. وارتفع معدل سوء التغذية بين الأطفال والنساء في الجزر الخارجية واقتضى الأمر بذل جهود كبيرة لضمان توفير ما يكفي من الإمدادات الغذائية والمياه

للأسر. وليس للمرأة سوى القليل من الوقت لإنتاج مصنوعات يدوية محلية، مما يقلل من مصدر مهم للدخل. وكثيراً ما كانت النساء أسوأ حالاً بسبب الافتقار للأموال ودعم أسرهن خلال الأزمات.

١٢- وشددت الرئيسة على الحاجة إلى بيانات وتحليلات سليمة من أجل تصميم سياسات فعالة. وذكرت أنه أدرج نهج مراعى للاعتبارات الجنسانية وقائم على حقوق الإنسان في جميع مراحل التخطيط وتنفيذ سياسات جزر مارشال المتعلقة بالتخفيف والتكيف، بما فيها استراتيجية ٢٠٥٠، والمساهمة المحددة وطنياً وخارطة طريق الخاصة بالكهرباء وخطة التكيف الوطنية المقبلة. وأفادت أن جزر مارشال ترأس منتدى البلدان المعرضة لخطر تغير المناخ، الذي يضم مجموعة تتألف من نساء فقط من "بطلات القمة". وتشارك المرأة بقوة في المشاورات السياسية ولجان التخطيط المتعلق بالمناخ وعمل وكالات التنفيذ الرئيسية في جزر مارشال.

١٣- وفي الختام، شددت الرئيسة على أن رفع مستوى الطموح في مجال العمل المناخي يمكن أن يخفف الآثار التي تقع على الناس في المستقبل في كل مكان، بما في ذلك النساء والفتيات. وفي المؤتمر الرابع والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، أعاد المشاركون تأكيد الحاجة إلى تعزيز المساهمات الوطنية بحلول عام ٢٠٢٠، التي لا بد منها للإبقاء على هدف ١,٥ درجة مئوية من الاحترار العالمي في المتناول وتعزيز القدرة على الصمود، وحماية حقوق الإنسان الأساسية.

ثالثاً - موجز حلقة النقاش

١٤- افتتح رئيس مجلس حقوق الإنسان حلقة النقاش ودعا المشاركين فيها إلى الإدلاء ببياناتهم.

ألف - إسهامات المتحاورين

١٥- لاحظت رئيسة أيرلندا السابقة والمفوضة السامية لحقوق الإنسان السابقة كيف أن العمل في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في البلدان الأفريقية جعلها على وعي بالأبعاد الجنسانية لتغير المناخ. وذكرت أن المرأة غالباً ما تتحمل مسؤولية جلب الطعام وعليها الذهاب بعيداً بحثاً عن الماء أو جمع الحطب في حالات الجفاف أو الفيضانات الخطيرة.

١٦- وأشارت السيدة روبنسون إلى تكوين الهيئة الثلاثية+ للقيادات النسائية بشأن المسائل الجنسانية وتغير المناخ خلال الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وهي تحالف يضم ٤٠ عضواً، بمن فيهم وزراء ورئيسات وكالات، مثل رئيسة الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف، السيدة باتريسيا إسبينوزا؛ ورئيسة الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف، السيدة كوني هيدغاردي؛ ورئيسة الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، السيدة مايتي نكوانا - ماشابان؛ والأمينة التنفيذية السابقة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، السيدة كريستيانا فيغيريس. وتتولى مؤسسة ماري روبنسون - العدالة المناخية دور أمانة هذه الهيئة. وشمل عمل الهيئة الثلاثية+ للقيادات النسائية ضمان اتخاذ قرار قوي بشأن التوازن بين الجنسين خلال الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف. وعملت أيضاً مع

الدوائر النسائية خلال الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف من أجل تنفيذ برنامج عمل ليمّا بشأن المسائل الجنسانية وإدراج البعد الجنساني في اتفاق باريس بشأن تغير المناخ. ومن التزامات الهيئة طرح مطالب القواعد الشعبية ونساء الشعوب الأصلية والشابات على الطاولة. وتحقق أثر كبير في كل من الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف والمؤتمرات اللاحقة، حيث استمع المندوبون مباشرة لنساء يواجهن آثار تغير المناخ ويعملن على جعل مجتمعاتهن المحلية قادرة على التكيف.

١٧- وبرهن موجز السياسات المعنون "مشاركة المرأة - عامل مساعد على تحقيق العدالة المناخية" الصادر عن مؤسسة ماري روبنسون، على الآثار الإيجابية لمشاركة المرأة في تصميم السياسات المناخية والتخطيط لها وتنفيذها. وسلط الضوء على فوائد دعم مشاركة المرأة في وضع إجراءات مناخية مراعية للاعتبارات الجنسانية، وأشار إلى أن تغير المناخ زاد من حدة أوجه التفاوت الاجتماعية القائمة، إذ جعل النساء عرضة على نحو غير متناسب للآثار المناخية. فعلى سبيل المثال، تعتمد النساء أكثر على الموارد الطبيعية المهددة بتغير المناخ في كسب رزقهن؛ وغالباً ما يواجهن عراقيل في تصديهن للكوارث المفاجئة؛ وخلال الكوارث الطبيعية، يزيد احتمال وفاة النساء والأطفال ١٤ مرة عن احتمال وفاة الرجال؛ وللنساء المزارعات إمكانية محدودة في الوصول إلى الموارد الطبيعية والمعلومات والخدمات؛ وتواجه النساء المزيد من الحواجز الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تحد من مشاركتها ومن قدرتها على التكيف.

١٨- وأشارت السيدة روبنسون إلى أن الأدلة تظهر أن إشراك النساء في المناصب القيادية أسفر عن تحسن النتائج، وأن زيادة مشاركتهن في هيكل الإدارة لمؤسسة تحمي الموارد المجتمعية، مثل الغابات، تؤدي إلى تحسين حفظ الموارد وتجديدها. ويساعد وجود المرأة في اللجان التنفيذية لأفرقة إدارة الغابات المحلية على تحسين جودة الغابات بسبب فرض قواعد استخراج وحماية تحظى بقبول أكبر. غير أن المشاركة وحدها لا تضمن المساواة بين الجنسين. ووجود المرأة حول طاولة صنع القرار في حد ذاته لا يكفي لتغيير التحيزات الثقافية أو المؤسسية. ولإحداث هذا التغيير، لا بد أن تكون مشاركة المرأة ذات مغزى. ويتطلب ذلك قيام النساء بدور فاعل وإسماع صوتهن من أجل إجراء تغيير في جميع مجالات صنع القرار وبناء القدرات وإقامة شبكات والوصول إلى الموارد اللازمة لتعزيز معارفهن وثقتهن. وأردفت أن هناك، بوجه عام، حاجة إلى بيئة مواتية لتحقيق المساواة بين الجنسين يكون فيها الرجال حلفاء وشركاء.

١٩- واختتمت السيدة روبنسون قائلة إن ميثاق مجموعة العشرين للتعاون نبأ سار في هذا الصدد^(٢). وأضافت أن حقوق المرأة تتعرض لتهديد متزايد وأن هيئات المعاهدات، ولا سيما اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، تحرم من التمويل اللازم لتمكينها من أداء دورها الحيوي. ولذا فإن اعتماد مجلس حقوق الإنسان للقرار الذي تمخّض عن تنظيم حلقة النقاش يتّسم بأهمية قصوى.

٢٠- وسلطت الممثلة الدائمة لفيجي لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف الضوء على آخر التطورات في مجال تغير المناخ وحقوق الإنسان. وأشارت إلى استمرار

(٢) Women's Forum for the Economy and Society, "G20 Charter for Engagement. Taking the lead for inclusion: women leading climate action" (حزيران/يونيه ٢٠١٩).

الإحجام عن ترجمة ما يحدث على مستوى العمل الدولي المتعلق بالسياسات المناخية إلى سياسات وطنية وقبول أن أفضل طريقة للتعامل مع السياسة المناخية هي إشراك الناس وإمسآكهم بزمام القيادة. وذكرت أن هذا التقاعس يُعيق التقدم وأن ما يجري القيام به غير كاف من وجهة نظر الدول الجزرية الصغيرة في المحيط الهادئ.

٢١- وطلبت الممثلة الدائمة لفيجي من الدول التي تؤمن بالسياسات المناخية المراعية للاعتبارات الجنسانية أن تنظر في مدى الاعتراف بتأثر المرأة بشكل غير متناسب بتغير المناخ والكوارث في برامجها الإنمائية والخطط الوطنية والسياسات المتعلقة بالمناخ وضعف احتمال التشاور معها في وضع السياسات المتعلقة بالمناخ. كما تسألت عما إذا كان يتم التشاور مع النساء وما إذا كانت الممارسات الثقافية في تلك البلدان تحول دون التشاور الفعال. وقد يكون التشاور الفعال مع المرأة صعباً ومن الأهمية بمكان تجنب أن يتحول إلى عملية شكلية. وذكرت أن التشاور الفعال ووضع سياسات شاملة أمر ذو أهمية حاسمة في تجنب إدامة أوجه عدم المساواة السائدة في الماضي. ويمكن استخدام ذلك لتغيير كيفية التعامل مع العمليات الديمقراطية. ويستلزم الارتباط الوثيق بين رسم السياسات المناخية والديمقراطية التشاور والمشاركة ومراعاة الاعتبارات الجنسانية.

٢٢- وتسألت الممثلة الدائمة لفيجي الدول الأعضاء عما إذا كانت المرأة حاضرة لدى تنفيذ السياسات المناخية والبرامج الإنمائية. وفيما يتعلق بالتمويل المناخي، تساءلت عن مدى إشراك المرأة في وضع المشاريع وتنفيذها في إطار الصندوق الأخضر للمناخ وصندوق التكيف. وأشارت إلى أنه لئن كان كلا الصندوقين يتطلب عمل تراعي خصوصيات الجنسين، فليست جميع المؤسسات تشترط ذلك. وتضمن المنشور المشترك الصادر عن الصندوق الأخضر للمناخ وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) بعنوان "تعميم مراعاة المنظور الجنساني في مشاريع الصندوق الأخضر للمناخ" توصيات محددة من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات وضع المشاريع ورصدها وتقييمها.

٢٣- وفي الختام، تساءلت الممثلة الدائمة لفيجي عما إذا كانت النساء على استعداد للمفاوضات وعن عدد النساء المفاوضات في إطار العمليات المتصلة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وسلط الضوء على الجهود التي تبذلها أستراليا في تدريب نساء مفاوضات في منطقة المحيط الهادئ في هذا الصدد. وحذرت الممثلة الدائمة من الرضا بمجرد وجود خطة عمل للمساواة بين الجنسين وتوصية عامة وقرار سنوي بشأن تغير المناخ وحقوق الإنسان. فلم يتحقق بعد نقل هذه المبادرات من مجلس حقوق الإنسان إلى كيانات أخرى. ويجب العمل على تحقيق اتساق السياسات بين جنيف ونيويورك وبون، ولا سيما من جانب الحكومات، لتجسيد مراعاة الاعتبارات الجنسانية في سياق تغير المناخ في السياقات الوطنية.

٢٤- وشدد السيد أوليز في ملاحظاته على أن المخاطر الناجمة عن تغير المناخ التي تهدد العمل اللائق تشمل الخسائر الاقتصادية والخسائر على مستوى الرفاه الاجتماعي والإضرار بالصحة والإنتاجية، والهجرة المتصلة بالعمل القسري والترابط بين هذه المخاطر. وفي قطاعات تتسم بالطابع غير الرسمي ونقص فرص العمل اللائق، مثل القطاع الزراعي، تنفقم هشاشة العمال بسبب آثار تغير المناخ، مثل الإجهاد الحراري أو فقدان إمكانية الوصول إلى الموارد. ولهذا المخاطر تبعات خاصة على النساء، حيث إن ما يزيد على ٦٠ في المائة من النساء

العاملات في جنوب آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى اللواتي يعملن في الزراعة، يعتمدن في كسب رزقهن على بيئة مستقرة.

٢٥- ولاحظ السيد أويلز أن من المحتمل أن تؤدي التحولات في العمالة المرتبطة بسيناريو ارتفاع درجات الحرارة بدرجتين مئويتين إلى إيجاد فرص عمل في الصناعات التي يهيمن عليها الذكور. ويمكن أن تخفض سياسات التخفيف من آثار تغير المناخ حصة النساء من مجموع العمالة، ما لم ينخفض الفصل المهني. وفيما يتعلق بالأعمال المنزلية، يمكن أن تزيد الآثار المتصلة بتغير المناخ عبء عمل المرأة وتعرضها لمخاطر صحية وأمنية وخسائر في الإنتاجية. وثمة حاجة لاعتماد نهج قائمة على الحقوق لضمان مراعاة الإجراءات المناخية للاعتبارات الجنسانية. ولا بد من إقرار المساواة بين الجنسين باعتبارها هدفاً محدداً وبؤرة تركيز للعمل المناخي من خلال مرحلة انتقالية عادلة. فمن شأن عملية انتقالية عادلة أن تقلل من الآثار السلبية للتحويل إلى اقتصاد منخفض الكربون وأن تعزز المساواة بين الجنسين والعمل اللائق. ويجب أن تكون الإجراءات المناخية الحاسمة المترسخة في عملية انتقالية عادلة سبيلاً إلى التمكين، وضمان عدم إدامة الفصل القطاعي والمهني والقضاء على الفوارق في الأجور والمهارات. ويجب أن تكفل حواراً اجتماعياً شاملاً، وتحسين ظروف العمل وتعزيز الحماية الاجتماعية.

٢٦- وأفاد السيد أويلز بأن إعادة تحديد الوظائف وأماكن العمل في المرحلة الانتقالية يمكن أن تحسن المهارات وتحد من المخاطر على الصحة والسلامة، التي غالباً ما تكون أشد وطأة على المرأة. ويمكن أن تيسر فرص العمل الجديدة إضفاء طابع رسمي على الوظائف في الاقتصاد غير الرسمي التي تشغلها النساء في المناطق الريفية والحضرية وتنمية القطاع الأخضر والتصدي لأوجه عدم المساواة بين الجنسين. وفي الاقتصاد الريفي، تؤدي النساء المحليات، بمن فيهن نساء الشعوب الأصلية والقبلية دوراً مهماً في إدارة الموارد الطبيعية والزراعة والحراجة، وهي قطاعات ذات أهمية حيوية من أجل التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها. وذكر أن ضمان احترام حقوق المرأة في إطار عملية انتقالية عادلة يزيد من قدرة المجتمعات المحلية والاقتصادات على التكيف على نطاق أوسع. كما أن تنفيذ عملية انتقالية عادلة يعزز العمل المناخي الذي تضطلع به النساء العاملات ورائدات المشاريع ومقدمات خدمات الرعاية وحافظات المعارف التقليدية.

٢٧- وفي الختام، سلط السيد أويلز الضوء على إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، الذي دعا فيه مؤتمر العمل الدولي إلى برنامج تحويلي للمساواة بين الجنسين يكفل احترام حقوق المرأة في العمل. وفي الإعلان، أشار المؤتمر إلى التغيير التحويلي في عالم العمل بفعل التغير البيئي وتغير المناخ والعولمة واستمرار التفاوتات والابتكارات التكنولوجية والتحولات الديمغرافية.

٢٨- وأشارت السيدة حيدر في ملاحظاتها إلى التوصية العامة ٣٧ الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وهي أول توصية عامة تصدر عن هيئة منشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان بشأن الأبعاد الجنسانية للحد من مخاطر الكوارث في سياق تغير المناخ، وقد اعتمدها اللجنة في آذار/مارس ٢٠١٨. وفي التوصية العامة رقم ٣٧، توخّت اللجنة إرشاد الدول الأطراف بشأن كيفية تنفيذ تدابير الحد من مخاطر الكوارث، ولا سيما بالتصدي للكوارث الناجمة عن تغير المناخ، التي تراعي الاعتبارات الجنسانية ومعارف الشعوب الأصلية وتحترم حقوق الإنسان. وذكرت أن أوضاع الأزمة تؤدي إلى تفاقم أوجه انعدام المساواة بين

الجنسين القائمة من قبل، وكذلك إلى زيادة حدة أشكال التمييز المتداخلة التي تؤثر في فئات النساء المحرومة، لا سيما النساء ذوات الإعاقة. وأفادت أن العنف الجنساني ضد النساء والفتيات أكثر شيوعاً في الأزمات الإنسانية ويمكن أن يصبح أكثر حدة في أعقاب الكوارث والنزاعات عندما يتفاقم انعدام الأمن المادي والغذائي، فضلاً عن إفلات مرتكبي العنف من العقاب.

٢٩- وقالت السيدة حيدر إن اللجنة سعت في التوصية العامة رقم ٣٧ إلى ضمان احترام حقوق الإنسان الواجبة للمرأة، على النحو المبين في الاتفاقية، وحمايتها وتحقيقها في جميع مراحل العمل المناخي، ولا سيما في الحد من مخاطر الكوارث والتصدي لها والتعافي من آثارها والتكيف معها. وسعت أيضاً إلى الإسهام في تحقيق الاتساق والمساءلة والتآزر بين مختلف الخطط الدولية المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث والتكيف مع آثار تغير المناخ من خلال التركيز على تأثير الاضطرابات المناخية والكوارث على حقوق الإنسان الواجبة للمرأة. وفي التوصية العامة رقم ٣٧، تم الاعتراف بأهمية قراءة أحكام الاتفاقية إلى جانب أطر دولية محددة تنظم مجالات الحد من مخاطر الكوارث وتغير المناخ والمساعدة الإنسانية والتنمية المستدامة. وتشمل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث ٢٠١٥-٢٠٣٠ واتفاق باريس بشأن تغير المناخ وأهداف التنمية المستدامة.

٣٠- وفي التوصية العامة رقم ٣٧، تناولت اللجنة عدداً من الحقوق الموضوعية التي تشملها الاتفاقية، بما فيها المساواة الفعلية وعدم التمييز والتزامات الدول الأطراف بضمن المساواة بين الرجل والمرأة. ويشمل ذلك أيضاً اعتماد سياسات قائمة على المشاركة ومراعاة الاعتبارات الجنسانية ذات الصلة بالحد من مخاطر الكوارث وتغير المناخ. وتشمل الحقوق الموضوعية الأخرى المشاركة والتمكين والمساءلة وإمكانية اللجوء إلى العدالة والخدمات الصحية والاجتماعية ومن خلال ذلك، الحاجة إلى التصدي للعنف الجنساني ضد النساء والفتيات. وفي الختام، ذكرت السيدة حيدر أنه من خلال التوصية العامة ٣٧ استطاعت اللجنة مساعدة الدول الأطراف على قياس الخطوات المتخذة لتنفيذ الإجراءات المراعية للمنظور الجنساني من أجل التصدي لتغير المناخ وتحديد معوقات التنفيذ. وأتاحت أيضاً تبادل أفضل الممارسات من أجل الاحترام التام لحقوق النساء والفتيات وحمايتها وإعمالها في إطار جهود التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها.

باء- مناقشة تحاورية

٣١- خلال المناقشة العامة، أدلى بمدخلات ممثلو كل من أنغولا (باسم المجموعة الأفريقية)، وبنغلاديش، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبوتسوانا، وكندا (باسم المنظمة الدولية للفرانكفونية)، وكوستاريكا (باسم الأرجنتين، وشيلي، وغواتيمالا، وهندوراس، والمكسيك، وباراغواي، وبيرو، وأوروغواي)، وكرواتيا (باسم النمسا، وسلوفينيا)، والدانمرك (مندوب الشباب)، ودومينيكا، وإكوادور، وإستونيا (باسم الدانمرك، وفنلندا، وآيسلندا، ولاتفيا، ولبنانيا، والنرويج والسويد) والاتحاد الأوروبي، وفيجي (بيان واحد باسم فريق تعهد جنيف وآخر بالنيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية الاثنتي عشرة في منطقة المحيط الهادئ، وكيريباس، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، وجزر مارشال، وناورو، وبالاو، وبابوا غينيا الجديدة، وساموا،

وجزر سليمان، وتونغا، وتوفالو، وفانواتو)، وأيرلندا، ومدغشقر، وجزر مارشال (باسم مجموعة الدول الجزرية الصغيرة، وفيجي، وهاتي، وجزر مارشال، وسنغافورة)، وناورو (باسم الدول الخمسة عشرة المستفيدة من صندوق التبرعات الاستثمارية لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان، وجزر البهاما، وجزر القمر، ودومينيكا، وجيبوتي، وفيجي، وغامبيا، وكيريباس، ومدغشقر، وناورو، ونيبال، وبالاو، وبابوا غينيا الجديدة، ورواندا، والصومال وفانواتو)، وترينيداد وتوباغو (باسم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية)، وتايلند (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، وفانواتو، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفييت نام.

٣٢- وتحدث ممثلو المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية التالية أيضاً: اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان، ومنظمة كونيكيتاش لحقوق الإنسان، ومنظمة الفرنسييسكان الدولية (في بيان مشترك مع جامعة براهما كوماريس الروحية العالمية ورابطة الرهبان الدومينيكيين المناصرين للعدالة والسلام - (جماعة الوعّاظ) والاتحاد اللوثري العالمي) والمبادرة العالمية من أجل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (في بيان مشترك مع منظمة الفرنسييسكان الدولية وشبكة المعلومات والعمل الدولية بشأن أولوية الغذاء والحركة الدولية لتقديم المساعدة التقنية المباشرة للعالم الرابع ومنظمة رصد العمل الدولي من أجل حقوق المرأة في آسيا والمحيط الهادئ)، والمعهد الدولي للإيكولوجيا الصناعية والاقتصاد الأخضر وحركة الشباب والطلاب الدولية لنصرة الأمم المتحدة.

٣٣- ولم تُلَقَّ البيانات المقدمة من الدول الأعضاء التالية، نظراً لضيق الوقت: أستراليا والصين وفرنسا والهند وإيران (جمهورية - الإسلامية) والعراق وملديف وموزامبيق ونيبال وهولندا وباكستان والسنغال وسيشيل وإسبانيا وتيمور - ليشتي^(٣).

٣٤- ولنفس السبب، لم تُلَقَّ البيانات الصادرة عن المنظمات التالية: منظمة المعونة ومركز آسيا والمحيط الهادئ للموارد والبحوث المتعلقة بالمرأة (بيان مشترك مع منتدى آسيا والمحيط الهادئ المعني بالمرأة والقانون والتنمية ولجنة ما بعد بيجين ومؤسسة تسو تشي البوذية واتحاد نوادي المرأة الأمريكية في الخارج ومركز الإجراءات المتعلقة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية - بنغلاديش ومؤسسة ماري ستوبس الدولية ومنظمة راتغر) ورابطة مواطني العالم والاتحاد الدولي للمثليات والمثليين في أوروبا (في بيان مشترك مع الرابطة الدولية للمثليات والمثليين والاتحاد السويدي لحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية) والاتحاد الدولي لحماية حقوق الأقليات الإثنية والدينية واللغوية وغيرها من الأقليات ورابطة حقوق الإنسان الدولية للأقليات الأمريكية ومنظمة المحامين الدولية والمنظمة الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ومعهد ماريا أوسيليا تريتششي الدولي لأتباع دون بوسكو الساليزيين والمنظمة النسائية - كيان ومؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان والتنمية وحقوق الإنسان ومنظمة دعم التواصل في أفريقيا وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي والشركاء من أجل

(٣) البيانات التي تلقتها الأمانة متاحة على الموقع الشبكي الخارجي لمجلس حقوق الإنسان.

الشفافية، ومنظمة الخطة الدولية ومجموعة حقوق الإنسان للشيخ وجمعية زودفيند (ريج الجنوب) لأنشطة التعليم والدعوة المتعلقة بالسياسات الإنمائية^(٤).

٣٥- واتفق المتحدثون على أن الآثار السلبية لتغير المناخ تُضرب بشكل غير متناسب بتمتع النساء والفتيات بطائفة واسعة من حقوق الإنسان. وتشمل هذه الحقوق الحق في الحياة، والصحة، والعمل اللائق، والغذاء، والمياه والصرف الصحي، والتعليم، والإسكان، والتنمية، والثقافة. وتم تحديد ظاهرة ارتفاع مستوى سطح البحر والجفاف والفيضانات وزيادة تواتر الظواهر الجوية القاسية والتصحر باعتبارها تهديدات محددة تؤثر على النساء والفتيات بشدة أكبر.

٣٦- ولتغير المناخ آثار سلبية بوجه خاص على سبل عيش المرأة. فعن طريق انخفاض التساقطات المطرية وارتفاع درجات الحرارة بشكل مطرد، يؤثر تغير المناخ تأثيراً سلبياً على القطاع الزراعي الذي تؤدي فيه المرأة دوراً رئيسياً، من خلال غرس المحاصيل الغذائية وجمعها وبيعها وغير ذلك. هذا بدوره يهدد الإنتاج الغذائي والتغذية، ويؤثر بوجه خاص على النساء والأطفال في المناطق الريفية.

٣٧- وشدد عدة متحدثين على دور النساء باعتبارهن عوامل تغيير بسبب خبرتهن ومعرفتهن بالبيئة. ويمكن استخدام مهارتهن في التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، والوقاية من الكوارث والحد منها، واستراتيجيات إدارة ما بعد الكوارث. وبرهنت معرفة المرأة بإدارة الموارد الطبيعية، في الواقع، على أنه لا غنى عنها في مكافحة تغير المناخ. ويتعين بذل المزيد من الجهود لإدراج أصوات نساء الشعوب الأصلية وإبرازها وزيادة مشاركتهم في اتخاذ القرارات المتعلقة بالتخطيط وتنفيذ العمل المناخي.

٣٨- وينبغي إيلاء اهتمام خاص للكيفية التي تسبب بها الكوارث في تفاقم أوجه الضعف القائمة من قبل. ويجب تعزيز الجهود لمنع العنف الجنساني، بما في ذلك في سياق الكوارث، لا سيما بالنسبة للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن لأشكال متعددة من التمييز. ولذا جرى التشديد على الحاجة إلى استراتيجيات مراعية للمنظور الجنساني من أجل التصدي لأزمة تغير المناخ وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في خطط إدارة الكوارث وسياساتها. ويؤدي جمع البيانات المصنفة بحسب نوع الجنس وتقييمات البرامج والمشاريع القائمة على نوع الجنس التي يمكن أن يسترشد بها في وضع السياسات المناخية دوراً أساسياً.

٣٩- وذكر أن الدول الجزرية الصغيرة معرضة بوجه خاص للآثار الاجتماعية والثقافية والاقتصادية لتغير المناخ. ودعي إلى اعتماد نهج مراعي للاعتبارات الجنسانية في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم السياسات البيئية الوطنية. ويعتبر ذلك أساسياً لمعالجة الآثار السلبية لتغير المناخ على تلك المجتمعات المحلية، ولا سيما الأثر غير المتناسب الذي يقع على النساء والفتيات.

٤٠- ودعا المتحدثون إلى تمكين المرأة من خلال جملة أمور منها تعبئة الموارد والتعليم والتوعية، فضلاً عن تعزيز السياسات العامة. ومن بين التدابير المشار إليها في هذا الصدد بناء القدرات وإدماج المنظورات الجنسانية في مبادرات الزراعة الذكية مناخياً والتنمية الحضرية الذكية مناخياً والتأهب للكوارث. ويمكن أيضاً تعزيز التمكين من خلال تحسين وصول المرأة إلى

(٤) المرجع نفسه.

التكنولوجيا الحديثة. ويهدد تغير المناخ الموارد الطبيعية، بما فيها الحصول على مياه الشرب. ويمكن أن تساعد التكنولوجيا على التصدي لهذه التحديات، الأمر الذي من شأنه تخفيف العبء الواقع على كاهل النساء والفتيات، ولا سيما فيما يخص الحصول على مياه الشرب.

٤١- ولضمان مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية وفعالة، دعا بعض المتحدثين إلى زيادة التعاون والمساعدة الدوليين لبناء قدرات النساء والفتيات على الصمود والتكيف. وينبغي منح الأولوية للمشاريع المتعلقة بتغير المناخ التي تشمل عناصر تراعي المنظور الجنساني. وأعرب متحدثون عن التزامهم بدعم وتعزيز حقوق الإنسان الواجبة للنساء والفتيات، بما في ذلك تطوير قدرتهن على الصمود والتكيف مع التحديات التي يفرضها تغير المناخ. ويمكن أن يتبع مجلس الأمن نهجاً عاماً عند النظر في تغير المناخ باعتباره سبباً لحالات نزاع وعاملاً مضاعفاً لها.

٤٢- وفي التقرير الخاص عن أثر الاحترار العالمي بمقدار ١,٥ درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي، أشار الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إلى أن مسارات التنمية المتأقلمة مع تغير المناخ يجب أن تعزز الإنصاف والمشاركة في صنع القرار لتحقيق التكيف التحويلي اللازم في عالم ترتفع فيه درجات الحرارة بمقدار ١,٥ درجة مئوية^(٥). ويجب اعتماد نهج قائم على الحقوق من أجل إدماج اعتبارات المساواة بين الجنسين في المساهمات المحددة وطنياً للدول وتنفيذ خطة العمل الجنسانية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، في جملة أمور أخرى. وذكر أن مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في اتخاذ القرارات أمر حاسم لاعتماد إجراءات مناخية فعالة.

٤٣- وشملت الممارسات التوضيحية التي تم تقاسمها مشروع ”أمهات من أجل الطاقة الشمسية“، حيث منحت نساء في منطقة المحيط الهادئ فرصة دراسة الهندسة الشمسية، مما مكن النساء والمجتمعات المحلية من الإمساك بزمام تنميتها. وبفضل الدور الذي تؤديه نساء المحيط الهادئ في إدارة المحيطات، ولا سيما في المناطق البحرية المحمية ونظم إدارة الموارد البحرية المجتمعية، أمكن التصدي لقضايا الأمن الغذائي وصحة المحيطات. وفي جنوب بنغلاديش، ساعدت النساء مجتمعاتهن المحلية على تنقية المياه المالحة. وأعطت دومينيكا الأولوية لمنع العنف في التصدي للكوارث والانتعاش المبكر، بما في ذلك تعزيز نظم الإحالة، وبناء قدرات القيادات الأهلية ولجان مواجهة الكوارث ومواصلة جهود التوعية.

٤٤- وفي الهند، انصبت الجهود على التمثيل المجدي للمرأة في إدارة الغابات من خلال التمثيل الإلزامي في لجان الإدارة المشتركة للغابات ولجان التنمية البيئية ومؤسسات الحكم المحلي ”بانشاياتي راج“. واستغلت خبرة المرأة في إدارة الغابات والمحافظة عليها كتدبير للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من خلال مشروع مرفق الشراكة للحد من انبعاثات الكربون من الغابات في غيانا. وفي بوتسوانا، أدى تكيف البذور المقاومة للجفاف وتوزيعها إلى دعم الزراعة الذكية والمستدامة. وكانت الدورة التدريبية التي قدمتها جامعة جزر الهند الغربية المعنونة ”مقدمة عن تغير المناخ وتعميم المنظور الجنساني“ مدخلاً إلى مسألة آثار تغير المناخ على الدول الجزرية الصغيرة النامية، بالإضافة إلى آثاره الجنسانية.

(٥) المتاح على الرابط: <https://www.ipcc.ch/sr15/>.

٤٥ - وأثار المتحدثون عدداً من الأسئلة المحددة الموجهة إلى المشاركين في حلقة النقاش. وشملت ما يلي: (أ) ما هي الخطوات الأولى اللازمة لتعزيز المشاركة الكاملة للنساء والفتيات في الحياة العامة وكيف يمكن رفع مشاركة الشباب الذين يمثلون وجهات نظر متنوعة في عمليات صنع القرار المتعلقة بتغير المناخ على جميع المستويات؟ (ب) كيف يمكن للمجتمع الدولي ضمان قدرة المرأة على الحصول على الأموال، مثل الصندوق الأخضر للمناخ وغيره من الموارد، لتعزيز دورها القيادي ومشاركتها الفعالة في الإجراءات المناخية؟ (ج) ما هي التوصيات ذات الأولوية من أجل تعزيز التعاون بين المناطق الإقليمية للنهوض بحقوق النساء والفتيات وحمايتهن في إطار تغير المناخ؟ (د) كيف يمكن للدول أن تشجع على إشراك المنظمات النسائية الشعبية في الإجراءات المناخية وتدعمه؟ (هـ) ما هي التدابير الاستباقية التي يمكن أن تتخذها الدول الجزرية الصغيرة النامية لتعزيز قدرة المرأة على الصمود وحماية حقوقها في سياق الكوارث؟

جيم - الردود والملاحظات الختامية

٤٦ - بعد المناقشة التفاعلية، أتاح رئيس مجلس حقوق الإنسان للمشاركين في حلقة النقاش فرصة الإدلاء بملاحظات ختامية.

٤٧ - وردت السيدة روبنسون في البداية على السؤال عن الخطوات العملية لتعزيز المشاركة الكاملة للنساء والفتيات في الحياة العامة في سياق تغير المناخ. وأشارت إلى أنه يمكن للدول الجزرية الصغيرة النامية أو منتدى البلدان المعرضة لخطر تغير المناخ وضع مقترحات تمويل للتركيز على بناء القدرات والتدريب لفائدة النساء والفتيات. وأشارت أيضاً إلى الحاجة إلى مزيد من الفرص والدورات التدريبية، من قبيل دورات تغير المناخ وتعميم مراعاة المنظور الجنساني التي تقدمها جامعة جزر الهند الغربية.

٤٨ - وشددت السيدة روبنسون على أن إعلاء أصوات الشباب بطرق عملية يقتضي بذل جهود متضافرة لضمان أن تكون التحالفات التي تُحضر لمؤتمر القمة العالمي للعمل المناخي المزمع عقدها في نيويورك في أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ مشتركة بين الأجيال ومراعية للاعتبارات الجنسانية في النهج الذي تتبعه إزاء العمل المناخي. ويجب أن تكون الإجراءات المناخية المراعية للاعتبارات الجنسانية مسألة أفقية عبر مختلف التحالفات. ولكي يتجسد ذلك في مؤتمر القمة المعني بالمناخ، يتعين القيام بذلك أيضاً في الاجتماع التحضيري لمؤتمر القمة العالمي للعمل المناخي المقرر عقده في أبوظبي في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠١٩.

٤٩ - وفي الختام، ردت السيدة روبنسون على السؤال المتعلق بالتوصيات الموجهة إلى المناطق من أجل تحسين التعاون، لا سيما فيما يتعلق بالتمويل. ودعت إلى تغيير منهجي نحو اعتماد نماذج إنتاج واستهلاك مستدامة وشاملة، لا سيما في قطاعي المالية والطاقة، بغية توجيه الموارد والفرص وتعزيز الإجراءات المناخية المراعية للاعتبارات الجنسانية من أجل أعمال اتفاق باريس بشأن تغير المناخ وأهداف التنمية المستدامة.

٥٠ - وشددت الممثلة الدائمة لفيجي على أنه لدى وضع سياسات مناخية تراعي الاعتبارات الجنسانية على الصعيد الوطني، لا ينبغي أن يؤدي تفهم التجارب التي عاشتها النساء إلى الانزلاق نحو مسار التنميط. فليس كل امرأة تتأثر بنفس الطريقة. ويجب أن تنبني السياسات المناخية على فهم الحواجز التي تعترض سبيل مشاركة المرأة على قدم المساواة. ويمثل فهم هذا

الأمر تحدياً بالنسبة للحكومات، بما فيها الحكومات المحلية. وأحالت الممثلة الدائمة إلى التجارب المعروضة خلال مجلس حقوق الإنسان، بما فيها أفضل الممارسات التي تقاسمتها بوتسوانا ودومينيكا وفانواتو خلال حلقة النقاش، مشيرة مع ذلك إلى أنه لا يوجد حل واحد يناسب الجميع.

٥١- والإصغاء إلى أصوات المرأة وتعزيزها في المنابر العامة وإبراز دورهن في صنع القرار، أمور مكنتها من أن تكون قدوة وعززت من ثم مشاركتها في الحياة العامة، بما في ذلك فيما يتعلق بتغيير المناخ. ولهذا السبب فإن تمكين الشابات بالغ الأهمية. وفي الختام، أشارت الممثلة الدائمة لفيجي إلى أهمية إطار سندي للحد من مخاطر الكوارث، الذي دعي فيه إلى إجراء مشاورات فعالة مع نساء الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. ويتمكين المرأة، أحدث الإطار تغييراً حقيقياً في طريقة استجابة البلدان للكوارث.

٥٢- وأشار السيد أوليز إلى أن من شأن حلقة النقاش أن تعزز الاتساق والتعاون في منظومة الأمم المتحدة بشأن هذه المسائل. وذكر أن اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية لعام ١٩٨٩ (رقم ١٦٩) تركز بوجه خاص على المساواة بين الجنسين والمشاركة والتشاور، وأضاف أن هناك حاجة إلى تصديق المزيد من الدول على هذا الصك. ويمثل بناء آليات التشاور والمشاركة الفعالة تحدياً. ويتمثل التحدي الآخر في كيفية جعل هذه الآليات في متناول النساء. ويتطلب ذلك موارد وتبادل خبرات. وفي تموز/يوليه ٢٠١٩، ستعقد منظمة العمل الدولية المنتدى العالمي بشأن اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، الذي دعيت إليه آليات الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وذكر أن السؤال المطروح هو كيفية بناء آليات تشاور ومشاركة شاملة وذات أثر حقيقي على عملية صنع القرار، بما في ذلك الإجراءات المناخية.

٥٣- ودعت السيدة حيدر الدول إلى الرجوع إلى مختلف الأطر الدولية التي نوقشت والتي حددت الحاجة إلى وضع المزيد من الروابط. ولا يزال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية يكتسي أهمية بالغة ويعالج قضايا الدول الجزرية الصغيرة النامية. وأضافت أن إطار سندي للحد من مخاطر الكوارث إطار سياسي شامل، يمكن في ظله وضع خطط عمل وتكييفها مع مختلف السياقات الوطنية. وينطبق ذلك أيضاً على اتفاق باريس بشأن تغير المناخ. وهناك إمكانية أيضاً لزيادة الجهود بين البلدان والمناطق وذكرت فريق تعهد جنيف مثالا على ذلك. كما أوصت بتجميع وتسجيل أفضل الممارسات للحلول التقنية وغير التقنية، فضلاً عن الحلول التحويلية.

٥٤- وفي الختام، دعت السيدة حيدر الدول إلى مواصلة الحد من الانبعاثات، مشيرة إلى أن خفض الانبعاثات يكتسي أهمية حاسمة لأية إجراءات لاحقة، بما في ذلك تمكين المرأة. وأضافت أن أهداف التنمية المستدامة تتيح فرصة جيدة لإقامة روابط. وأثرت دعوات والتزامات المجموعات مثل الجماعة المعنية بالمرأة والشؤون الجنسانية، تأثيراً بالغاً في العمل المتعلق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وتساهم هذه المنظمات الشعبية في وضع سياسات دولية. وتعلمت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الكثير من مجموعات المجتمع المدني التي قدمت معلومات عن المناطق الريفية والمناطق المتضررة. وأشارت في الأخير إلى أن منح المرأة إمكانية الحصول على معلومات، من قبيل توقعات الأحوال الجوية عن طريق الهواتف المحمولة، أمر بالغ الأهمية من أجل تحسين الاستعداد والإدارة.

٥٥- وعقب الملاحظات الختامية، اختتم رئيس مجلس حقوق الإنسان المناقشة.

رابعاً- التوصيات

٥٦- خلال المناقشة، قدم المتحدثون عدداً من التوصيات. وعموماً، دعوا إلى اتباع نهج مراعي للاعتبارات الجنسانية وقائم على الحقوق في سياق الإجراءات المتعلقة بالمناخ وشددوا على ضرورة التسليم بدور المرأة باعتبارها عاملاً من عوامل التغيير. وأوصوا بجعل المشاركة الكاملة والمتساوية والفعالة لجميع النساء في اتخاذ القرارات المتعلقة بتغيير المناخ واحدة من الأولويات. وسلموا بأن المعارف والمهارات البيئية التي تمتع بها المرأة من الأمور الحاسمة لنجاح العمل المناخي وينبغي أن تستنير بها وتستلهمها جهود التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها.

٥٧- وينبغي بذل جهود من أجل التنفيذ الكامل للالتزامات الدول باتخاذ إجراءات مناخية قائمة على الحقوق ومراعية للاعتبارات الجنسانية، بما فيها الاتفاقيات الدولية والأطر والخطط الموجودة. ووردت إشارات محددة إلى الالتزامات ذات الصلة الواردة في اتفاق باريس بشأن تغير المناخ، وأهداف التنمية المستدامة، وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث ٢٠١٥-٢٠٣٠ ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والاتفاقية المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية والتوصية العامة رقم ٣٧ الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة والإجراءات البيئية المراعية للاعتبارات الجنسانية ومبادرة التدريب لمجموعة الدول السبع وميثاق مجموعة العشرين للتعاون. وأوصى المتحدثون بالتركيز على أوجه التآزر بين هذه الصكوك، من أجل تيسير وضع أدوات، بما فيها خطط العمل لتنفيذ الإجراءات المناخية المراعية للمنظور الجنساني والقائمة على الحقوق على الصعيد الوطني، مما سيؤدي في آخر المطاف إلى زيادة فعالية العمل المناخي الذي سيعود بالفائدة على الناس والكوكب على السواء.

٥٨- ونظراً إلى أن الدول الجزرية الصغيرة النامية معرضة بوجه خاص لآثار تغير المناخ، فينبغي تطبيق نهج مراعي للاعتبارات الجنسانية في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم السياسات البيئية الوطنية من أجل التصدي للآثار السلبية لتغير المناخ، سواء داخل تلك البلدان وخارجها. وأوصى بجمع بيانات مصنفة وتقييمات مراعية للبعد الجنساني للمشاريع والبرامج المتصلة بالمناخ للاسترشاد بها والسير على هديها في وضع السياسات المتعلقة بالمناخ.

٥٩- ودعا المتحدثون إلى زيادة التعاون والمساعدة الدوليين من أجل بناء قدرات النساء والفتيات على الصمود والتكيف، بسبل منها تعزيز التعاون في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني في خطط وسياسات إدارة الكوارث. وشجعت آليات التمويل المناخي الدولية على إيلاء الأولوية لتمويل المشاريع المتعلقة بتغير المناخ التي تراعي الاعتبارات الجنسانية والتي من شأنها تمكين المرأة.

٦٠- وينبغي تعزيز وصول المرأة إلى التكنولوجيا الحديثة في إطار الجهود الرامية إلى زيادة تمكينها. ودعا المتحدثون إلى إدماج المنظورات الجنسانية في مبادرات الزراعة الذكية مناخياً والتنمية الحضرية الذكية مناخياً والتأهب للكوارث. وفي إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، دعا مؤتمر العمل الدولي إلى وضع برنامج تحويلي من أجل

المساواة بين الجنسين، وتوفير أساس لضمان احترام حقوق المرأة في إطار عملية انتقالية عادلة.

٦١- وينبغي أن تشمل الخطوات العملية لتعزيز المشاركة الكاملة للنساء والفتيات في الحياة العامة وفي اتخاذ القرارات في سياق تغير المناخ اتخاذ تدابير لإذكاء الوعي وبناء القدرات والفرص والدورات التدريبية. وشملت الممارسات الإيضاحية الدورة التدريبية التي قدمتها جامعة جزر الهند الغربية، والجهود التي بذلتها أستراليا لتدريب النساء المفاوضات في منطقة المحيط الهادئ؛ وينبغي مضاعفة هذه المبادرات.

٦٢- ودعيت الدول إلى تكثيف جهودها الرامية إلى ترجمة السياسات المناخية الدولية إلى سياسات وطنية. وينبغي أن تعتمد الحكومات سياسات مناخية محلية مراعية للمنظور الجنساني وأن تنفذها من أجل تحقيق مزيد من الاتساق في السياسات. وثمة حاجة أيضاً إلى تحسين الربط بين عمل مجلس حقوق الإنسان بشأن تغير المناخ وعمليات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة. ويمكن أن يتبع مجلس الأمن نهجاً عاماً عند النظر في تغير المناخ باعتباره سبباً لحالات نزاع وعاملاً مضاعفاً لها.

٦٣- ويتعين بذل جهود متضافرة لضمان أن تكون التحالفات التي تحضر لمؤتمر القمة للعمل المناخي في أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ مشتركة بين الأجيال ومراعية للمنظور الجنساني في نهجها إزاء العمل المناخي. وينبغي معالجة هذه المسائل خلال الاجتماع التحضيري لمؤتمر قمة العمل المناخي المقرر عقده في أبو ظبي في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه، للتأكد من إدراجها على النحو المناسب في مؤتمر القمة في أيلول/سبتمبر.